

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/2001/L.89  
20 April 2001

ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
الدورة السابعة والخمسون  
البند ١٣ من جدول الأعمال

### حقوق الطفل

أوغندا\*، بروندي\*، جمهورية تنزانيا المتحدة\*، كينيا: مشروع قرار

٢٠٠١/... خطف الأطفال من شمالي أوغندا

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تسترشد بالمبادئ الميمنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير، واتفاقية حقوق الطفل، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

وإذ تذكر بإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في حزيران/يونيه ١٩٩٣، واللذين أعرب فيهما عن القلق إزاء انتهاكات حقوق الإنسان خلال المنازعات المسلحة، مما يؤثر على السكان المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال والمسنين والمعوقين،

\* وفقا للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وإذ تذكر بالتزام الدول الأطراف باحترام القانون الإنساني الدولي ومراعاته تامة وفقا لاتفاقيات جنيف بشأن حماية ضحايا الحرب المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ وبروتوكوليهما الإضافيين لعام ١٩٧٧ ومبادئ القانون الدولي الأخرى ذات الصلة،

وإذ ترحب باعتماد الجمعية العامة البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في المنازعات المسلحة، الذي يساعد على تعزيز الصكوك الدولية التي توفر الحماية للأطفال المتأثرين بالحرب،

وإذ تذكر بقرارها ٦٠/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ الذي طلبت فيه اللجنة إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إجراء تقييم على الطبيعة في المناطق المتضررة لحالة الأطفال المخطوفين من شمالي أوغندا،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الأطفال والصراع المسلح (A/55/163-S/2000/712) المقدم إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن، وبالاستنتاجات والتوصيات التي تضمنها تقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح (A/55/442)،

وإذ تعرب عن قلقها البالغ إزاء استمرار خطف الأطفال من شمالي أوغندا وتعذيبهم واحتجازهم واغتصابهم واسترقاقهم وتجنيدهم قسرا،

١- تحيط علما بتقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح (E/CN.4/2001/76)؛

٢- تدين بأقوى العبارات جيش المقاومة الرباني لمواصلته خطف الأطفال وتعذيبهم وقتلهم واغتصابهم واسترقاقهم وتجنيدهم قسرا في شمالي أوغندا؛

٣- تطالب بأن توقف فورا كل أعمال الخطف والهجمات على السكان المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال، التي يقوم بها جيش المقاومة الرباني في شمالي أوغندا؛

٤- تدعو إلى الإفراج فورا وبلا شروط عن جميع الأطفال المخطوفين الذين يحتجزهم حاليا جيش المقاومة الرباني وتأمين عودتهم سالمين؛

٥- تطلب من صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب، الذي أنشئ بقرار الجمعية العامة ١٥١/٣٦ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، مواصلة توفير المساعدة للضحايا وعائلات الضحايا الذين يعانون من آثار التعذيب الذي يرتكبه جيش المقاومة الرباني؛

٦- تحت الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية، والهيئات الإنسانية، وسائر الأطراف المعنية التي لها أي تأثير على جيش المقاومة الرباني على أن تمارس عليه كل الضغوط الممكنة للإفراج فورا وبلا شروط عن جميع الأطفال المخطوفين من شمالي أوغندا؛

٧- تحت جميع الأطراف التي تدعم استمرار جيش المقاومة الرباني في خطف واحتجاز الأطفال على أن توقف فورا كل مساعدة للجيش المتمرد وكل تعاون معه؛

٨- ترحب بالاتفاق الثنائي بين أوغندا والسودان الذي وقعه رئيسا البلدين في نيروبي في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩؛

٩- ترحب أيضا بعودة بعض الأطفال المخطوفين وتدعو إلى بذل مزيد من الجهود لإطلاق سراح الأطفال الباقين الذين يحتجزهم المتمردون؛

١٠- تعرب عن تقديرها لتعهد حكومتي أوغندا والسودان ببذل جهد خاص لمعرفة أماكن جميع الأشخاص الذين خطفوا في الماضي، ولا سيما الأطفال، وبإعادتهم إلى أسرهم؛

١١- تلاحظ الجهود التي بذلتها مؤخرا حكومتا أوغندا والسودان والتي استكملتها جهود الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمات غير حكومية، والتي أفضت إلى معرفة هوية المزيد من هؤلاء الأطفال وإلى ضمهم لأسرهم؛

١٢- ترحب بتقرير بعثة التقييم التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، الذي يؤكد خطورة الحالة، وتحت الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة بذل جهود متضافرة لتحسين الحالة فيما يتعلق بخطف الأطفال من شمالي أوغندا وتلبية احتياجات الضحايا؛

١٣- تحيط علما مع التقدير ببيان المفوضة السامية لحقوق الإنسان الذي عرضت فيه النتائج الأولية التي خلص إليها الفريق الذي أوفدته مفوضيتها لكي يجري تقييما للحالة على الأرض في المناطق المتأثرة؛

١٤- تؤكد خطورة المسألة وتحت الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة الجهود المتضافرة الرامية إلى تحسين الحالة المتعلقة باختطاف الأطفال وتلبية احتياجات الضحايا؛

١٥- تقرر مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها الثامنة والخمسين في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.